

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفوض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالي ٢٠٠٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١٢١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض في الاختصاصات :
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة جلسة ٢٠٠٣/٩/٢١
باعتماد الحساب الختامي للغرفة للعام المالي ٢٠٠٢ :
وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٤/٧/٥ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ٢٠٠٢ حيث بلغت الإيرادات مبلغ ٩٩٣١٢٩,٩٩ جنيه (فقط تسعة ملايين وتسعمائة وواحد وثلاثون ألفاً ومائتان وتسعون جنيهًا وتسعة وتسعون قرشاً لا غير) وجملة المصروفات مبلغ ٥١٨,٢٩٢,٨٥ جنيه (فقط خمسة ملايين ومائة وثمانون ألفاً ومائتان واثنان وتسعون جنيهًا وخمسة وثمانون قرشاً لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٧٥,٩٩٨,١٤ جنيه (فقط أربعة ملايين وسبعمائة وخمسون ألفاً وتسعمائة وثمانية وتسعون جنيهًا وأربعة عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ٢٢٥٨٩١٥,٨٢ جنيه (فقط اثنان وعشرون مليوناً وخمسمائة وتسعة وثمانون ألفاً ومائة وخمسون جنيهًا واثنان وثمانون قرشاً لا غير) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٤/٧/٥

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسمامة مازن